

مرسوم رقم ١٨٢٠

قبول هبة عينية مقدمة من منظمة Oxfam لصالح مؤسسة مياه لبنان الجنوبي

إن رئيس الجمهورية،

بناء على الدستور،

بناء على قانون المحاسبة العمومية وتعديلاته، الصادر
بالمرسوم رقم ١٤٩٦٩ تاريخ ١٩٦٣/١٢/٣٠، لا سيما
المادة ٥٢ منه،

بناء على المرسوم الاشتراعي رقم ٦٤ تاريخ
١٩٧٧/٦/٢٥ (إعفاء الهبات المقدمة للإدارات العامة
والمؤسسات العامة والبلديات بقصد المساعدة من
جميع الرسوم)،

بناء على المرسوم رقم ٤٤٦١ تاريخ ٢٠٠٠/١٢/١٥
وتعديلاته (قانون الجمارك)،

بناء على القانون رقم ٣٧٩ تاريخ ٢٠٠١/١٢/١٤
وتعديلاته (الضريبة على القيمة المضافة)،

بناء على القانون رقم ١٤٤ تاريخ ٢٠١٩/٧/٣١
(الموازنة العامة والموازنات الملحقة لعام ٢٠١٩) لا
سيما المادة ٨٥ منه،

بناء على المرسوم رقم ٥٦٧١ تاريخ ٢٠١٩/٩/٢٠
(إعفاءات من الرسوم الجمركية كافة بما فيها الحد الأدنى
للرسوم الجمركية)،

بناء على قرار مجلس إدارة مؤسسة مياه لبنان
الجنوبي رقم ١١٣ تاريخ ٢٠٢٥/٤/٢٥، والقرار رقم
١٧١ تاريخ ٢٠٢٥/٦/٢٣.

بناء على اقتراح وزير الطاقة والمياه ووزير المالية،

وبعد موافقة مجلس الوزراء بتاريخ ٢٩/١٠/٢٠٢٥

يرسم ما يأتي:

المادة الأولى: قبلت الهبة العينية المقدمة من منظمة Oxfam لصالح مؤسسة مياه لبنان الجنوبي، وهي عبارة عن تقديم ٢٣ خزان مياه سعة /٥٠٠٠/ ليتر الى ٧ قرى و ٥٠ خزان مياه سعة /٢٠٠٠/ ليتر الى ١٣ قرية بقيمة /\$٢١,٧٢٠/ واحد وعشرون ألفاً وسبعمائة وعشرون دولاراً اميركياً اي ما يعادل مبلغ /١,٩٤٣,٩٤٠,٠٠٠/ ل.ل. (مليار وتسعمائة وثلاثة واربعون مليوناً وتسعمائة وأربعون ألف ليرة لبنانية)، وفق سعر الصرف المعتمد أي /٨٩,٥٠٠/ ل.ل. (تسعة وثمانون ألف وخمسمائة ليرة لبنانية).

المادة الثانية: ينشر هذا المرسوم ويبلغ حيث تدعو الحاجة.

بعيدا في ١٤ تشرين الثاني ٢٠٢٥

الإمضاء: جوزاف عون

صدر عن رئيس الجمهورية

رئيس مجلس الوزراء

الإمضاء: نواف سلام

وزير الطاقة والمياه

الإمضاء: جوزيف الصدي

وزير المالية

الإمضاء: ياسين جابر